

شرح ابن عقيل

(فأولينه من وفاق الأول ... ما من وفاق الأول النعت ولي) .

لما كان عطف البيان مشبها للصفة لزم فيه موافقة المتبوع كالنعت فيوافقه في إعرابه
وتعريفه أو تنكيره وتذكيره أو تأنيثه وإفراده أو تثنيته أو جمعه .

(فقد يكونان منكرين ... كما يكونان معرفين) .

ذهب أكثر النحويين إلى امتناع كون عطف البيان ومتبوعه نكرتين وذهب قوم منهم المصنف
إلى جواز ذلك فيكونان منكرين كما يكونان معرفين قيل ومن تنكيرهما قوله تعالى (توقد من
شجرة مباركة زيتونة) وقوله تعالى (ويسقى من ماء صديد) فزيتونة عطف بيان لشجرة وصديد
عطف بيان لماء